

محافظة البحر الأحمر
الشئون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٧٥) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني.

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة.

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية.

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢٩ بشأن تخصيص قطعة

أرض بالمجان بمساحة ٢م١٥٠٠ بمنطقة قرية مرسى حميرة بمدينة الشلاتين لإقامة وحدة

مطافي لصالح مديرية أمن بالبحر الأحمر.

= وللصالح العام.

= وعلى موافقتنا.

قرار

المادة الأولى

تخصص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢م١٥٠٠ (ألف وخمسمائة متر مربع لا غير) بمنطقة

قرية مرسى حميرة بمدينة الشلاتين لغرض إنشاء وحدة مطافي لصالح مديرية أمن البحر

الأحمر - على ضوء نموذج الرفع المساحي المرفق والمصدق عليه منا.

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة الشلاتين تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية أمن

البحر الأحمر - على ضوء الرفع المساحي المصدق عليه منا.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع

جهات الاختصاص.


محافظ البحر الأحمر
لواء ج. / محمود عاصم

